

| سلسلة شرح صحيح مسلم_كتاب الإيمان_500(62-3-4341 |

فضيلة الشيخ د. : عبدالكريم الخضير .

عبدالكريم الخضير

اعوذ بالله من الشيطان الرجيم قل هل يستوي الذين يعلمون الذين الا يعلمون بسم الله الرحمن الرحيم والحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله وعلى اله وصحبه ومن والاه اما بعد فيسر مؤسسة معالم السنن ان تقدم لكم - 00:00:00

سلسلة بعنوان شرح صحيح مسلم لفضيلة الشيخ الدكتور عبدالكريم بن عبدالله الخضير عضو هيئة كبار العلماء وعضو اللجنة الدائمة للافتاء حفظه الله. السلام عليكم ورحمة الله وبركاته الحمد لله رب العالمين صلى الله وسلم وبارك على عبده ورسوله - 00:00:43

نبينا محمد وعلى اله واصحابه اجمعين اما بعد وكان الموقف في الدرس الماضي على قوله في حديث وفد عبد القيس وانهاكم عن اربع قالوا انهاكم عن اربع عليه الصلاة والسلام - 00:01:14

عن الدباء وهو القرع واليقطين والذي يؤخذ لبه ويبقى قشره حتى اذا يبس وصلب يستعمل اناء وكانوا ينتبذون فيه ينتبهون فيه والحنتم قيل هو الدبان والمزفت المطلي بالزفت والمقير وهو المطلي بالقار - 00:01:39

وتقدم الكلام عليها في الدرس الماضي والتقرير قالوا يا نبي الله تعجبوا ما علمك بالتقرير يعني كما يظن كثير من عوام الناس باهل العلم انهم لا لا يعرفون شيئا عن الواقع ولا - 00:02:25

عن امور الحياة قالوا يا رسول الله ما علمك بالتقرير؟ تعجبوا قال بلى اني اعرفه جذع تنقرونه كده اما من جذوع النخل او من الاثل من الشجر الكبار ينقر ويؤخذ من جوفه ما يجعله كالاناء - 00:02:56

تنقرونه فتقذفون فيه تقذفون تلقون وترمون فيه من القطيعاء نوع من التمر ولعله من صغاره النوع الذي لا ينفق في الاسواق للاكل ينتبذ لانه ما يفرق بين الجيد والردي اذا غيرت معالمه - 00:03:26

التمر يبحث عن كباره للاكل لكن النوع الصغير او الانواع الرديئة يفعل بها هكذا ويتصرف فيها من اجل ان لا يعرف جيدها من رديه فتقذفون فيه من القطيعاء قال سعيد - 00:04:04

لو قال او قال من التمر شك من القطيعة نوع من التمر او قال من التمر ثم تصبون فيه من الماء حتى اذا سكن غليانه شربتموه يعني اذا غلا - 00:04:38

وقذف بالزبد تخمر وصار مسكرا اما اذا شرب بعد مضي ليلة واحدة فهذا النبيذ يحلو به الماء ولا يصل الى درجة الاسكار. وكان ينتبذ للنبي عليه الصلاة والسلام من هذا النوع - 00:05:00

اما اذا غلا قال بالزبد سكن غليانه ثم شربوه هذا يصير مسكرا ثم اذا وصل الى حد الاسكار حتى اذا سكن غليانه شربتموه حتى ان احدكم او ان احدهم احدكم - 00:05:25

ايها المخاطبون او احدهم اي احد هؤلاء الذين يصنعون هذا النبيذ في هذا الاناء الصلب الذي لا يعرف ما في جوفه او تغير او لم يتغير او ان احدهم ليضرب ابن عمه بالسيف - 00:05:52

لماذا؟ لانه فقد عقله لانه فقد عقله يعني مع انه اقرب الناس اليه حتى ان او ان احدهم ليضرب ابن عمه بالسيف قال وفي القوم رجل اصابته جراحة كذلك كذلك يعني بسبب ضرب ابن عمها وقريبه - 00:06:14

الذي سكر وفقد عقله واسمه جهب بن قصم وفي القوم رجل اصابته جراحة كذلك قال وكنت اخباها حياء من رسول الله صلى الله

عليه وسلم هذي الجراحة بذلك السبب يستحيا منه - 00:06:40

لأنها تذكر بالبائع عليها وهو السكر وكنت قال كنت وكنت اخبئها حياء من رسول الله صلى الله عليه وسلم فقلت ففيم نشرب يا رسول الله قال في اسقية الادم الجلد - 00:07:05

الجلد لماذا لان السقاء اذا كان صلبا وتغير ما فيه لا يبين بينما اذا كان من ادم او من بلاستيك او ما اشبه ذلك فانه اذا تغير ما فيه ينتفخ - 00:07:36

فيعرف انه تغير فلا يشرب اسقية الادم التي يلات على افواها يلف على افواهي الحبال تربط توك التي يلات على افواها. قالوا يا رسول الله ان ارضا كثيرة الجرذان كثيرة الجرذان - 00:08:02

وفي رواية كثير كثير على تأويل مكاننا كثير الجرذان او انه بعيل يصلح للمذكر والمؤنث كما في قوله جل وعلا ان رحمة الله قريب قريب من المحسنين كثيرة الجرذان والجرذان - 00:08:38

هي الكبار من الفئران من الفأر من فصيلة الفئران لكنها احجامها كبيرة ولا تبقى بها اسقية الادم يعني تأكلها جرذان تأكل مثل هذه الامور وكثيرا ما تترك الكتاب المجلد فليكن كعبه من الجلد - 00:09:13

فاذا جئت فاذا الكعب مأكول هذا الشيء نعاني منه من الفئران ان ارضا كثيرة الجرذان ولا تبقى بها اسقية الادم والادم هو الجلد المدبوغ الجلد المدبوغ او الجلد مطلقا وقد يقال له قبل الدباغة ايهاب - 00:09:45

اي ما ايهاب دبغ فقال نبي الله صلى الله عليه وسلم وان اكلتها الجرذان وان اكلتها الجرذان وان اكلتها الجرذان ثلاث مرات اكد النبي عليه الصلاة والسلام هذا الكلام للتقوية - 00:10:19

ان كون الجرذان تأكلها ليس بعذر في تركه حتى يشرب المسكر ولا يدري شاربته وصل الى حد الاسكار ام لا وان اكلتها الجرذان احفظوها عن الجرذان فارفعوها عنهم اما ان تعلق - 00:10:42

في مكان لا تصل اليه الجرذان او يقضى على الجرذان التي تأكل المتاع والفأر من الفواسق التي تقتل في الحل والحرم فلم يعذرهم النبي عليه الصلاة والسلام بقولهم تأكلها الجلدان - 00:11:05

لانه يمكنهم التحرز من الجرذان وذلك بما ذكرنا بتعليق الاسقية او باتخاذ ما يهلك هذه الجرذان اما مبيدات او قطط تأكلها او ما اشبه ذلك او مصايد قال وقال نبي الله صلى الله عليه وسلم - 00:11:27

لاشج عبد القيس من الوفد والوفد من عبد القيس لاشج عبد القيس ان فيك لخصلتين يحبهما الله الحلم والاناة ان فيك لخصلتين يحبهما الله الحلم والاناة يقابلهما ما يبغضه الله - 00:11:54

والعجلة الطيش والحمق سوء الخلق يحبهما الله الحلم والاناة وهو مجبور عليهما كما جاء ذاك بعض طرق الحديث بعض الناس يجبل على هذه الاخلاق التي يحبها الله وبعض الناس يجبر على ضدها - 00:12:30

وهذه امور ليست بيد المخلوق والمدح والذم انما يكون بالصفات الاختيارية لا بالصفات الاجبارية صفات الاختيارية التي يستطيع الانسان ان يفعلها وان يتركها اما الصفات الاجبارية فانها ليست بمناطل للمدح والذم - 00:12:59

لكن هذه الاخلاق التي منها الحلم والاناة وان جبل الانسان على ضدها فانه بإمكانه ان يتخلق بها ويمرن نفسه عليها بالتدريج الحلم بالتحلم الحلم بالتحلم يستطيع ان يقصر نفسه على ذلك لكن ان استرسل - 00:13:31

مع العجلة وسوء الخلق والغضب ان استرسل ولم يعالج نفسه استمر على ذلك فهو مذموم لانه جبل على خلق يبغضه الله وبإمكانه ان يتخلق بغيره اما لو كان جبل على شيء لا يستطيع التخلص منه ولو بذل السبب فان هذا ليس بمناط للذنب - 00:14:04

ثم قال رحمه الله حدثنا محمد بن المثنى وابن بشار قالوا بلدنا محمد بن مسنى وابن بشار قال حدثنا ابن ابي عدي واسمه محمد وابوه ابراهيم ابن ابي عدي عن سعيد - 00:14:42

عن قتادة سعيد بن ابي عروبة عن قتادة ابن دعامة قال حدثني غير واحد لقي ذاك الوفد غير واحد لقي ذاك الوفد اذا كان غير واحد معناه انهم جمع اذا كانوا من الصحابة فلا كلام - 00:15:04

لان الصحابة كلهم عدول ولا تضر جهالتهم وان كانوا من التابعين ما يمكن ان يكونوا لقد ذلك الوفد وجاؤوا بوقته وقابلوه عليه الصلاة والسلام ويكون من التابعين وهم صحابة لكن لو افترضنا - [00:15:36](#)

ان ذلك الوفد جاء مرة اخرى في عصر في عهد ابي بكر وقلنا ان هذا الجمع هؤلاء الذين لقوا غير واحد ذلك الوفد الذين جاؤوا بعده عليه الصلاة والسلام - [00:16:02](#)

وترجح انهم من التابعين وهم غير واحد من اهل العلم من يقول هم مجاهيل والخبر لا يقبل اذا كان عن مجاهيل ومنهم من يرى انهم ممن تقادم به العهد في تلك الطبقة - [00:16:21](#)

وهم جمع يجبر بعضهم بعضا فيقبل الخبر لكن المؤكد في الحديث انهم صحابة لان الوفد قدم في عهده عليه الصلاة والسلام حدثني غير واحد لقي ذاك الوفد وذكر ابا نظرة عن ابي سعيد - [00:16:42](#)

في قصة البخاري رحمه الله اختار اهل بغداد له بقلب الاحاديث مئة حديث التي يرويها ابن عدي عن عدة من شيوخه عن عدة من شيوخه ضعفها بعض ظعف القصة واشتهر هذا القول بتضعيفها لان ابن عدي يرويها عن مجاهيل - [00:17:07](#)

ومن قبلها وصحها قال ان ابن عدي يروي عن شيوخه ولا يمكن ان يروي عن شيوخه الا شيء يثبت عنهم وهم جمع يجبر بعضهم بعضا تصحح القصة من اجل هذا - [00:17:46](#)

كما عندنا عن قال حدثني غير واحد اتى لقي ذاك الوفد وذكر ابا نظرة ابو نظرة والمنذر ابن مالك ابن مالك ابن قطعة ابن قطعة بضم القاف وفتح الطاء - [00:18:10](#)

والعين هكذا ضبطه المحققون المحررون والنسبة الى ذلك قطعي وضبطه النووي قطعة ابن قطعة وذكر ابا نظرة عن ابي سعيد الخدري ان وفد عبد القيس لما قدموا على رسول الله صلى الله عليه وسلم - [00:18:45](#)

بمثل حديث ابن علي غير ان فيه وتذيفون وتذيفون وهي بمعنى تقذفون وتلقون وترمون تضيفون فيه من القطيعاء او التمر والماء على ما تقدم ولم يقل سعيد او قال من التمر - [00:19:12](#)

فرق يسير بين الروايتين يضيفون فيه من القطيعاء او التمر والماء وهناك قال تقذفون فيه من القطيعات قال سعيد او قال من التمر ولم يقل هنا قال ولم يقل قال سعيد - [00:19:50](#)

وهذا من دقة الامام مسلم وتحريه في اثبات الالفاظ كما سمعها من الرواة او قال من التمر قال حدثني محمد بن بكار البصري قال حدثنا ابو عاصم وهو النبيل واسمه الضحاك ابن مخلد - [00:20:11](#)

عن ابن جريج عبد الملك ابن عبد العزيز وحدثني محمد بن رافع وهذه حاء التحويل من اسناد الى اخر ويستعملها الامام مسلم بهذا المعنى كثيرا وهي قليلة في صحيح البخاري - [00:20:35](#)

واستعمالها في قد يختلف عن استعمالها في صحيح مسلم لان المسلم يذكرها في نقطة الالتقاء بين الاسنادين او الاسانيد والبخاري قد يستعملها بعد ذكره عليه الصلاة والسلام وحينئذ لا تفيد اختصار في الاسلام - [00:20:59](#)

يوم ذكر الاسناد كاملة وحدثني محمد بن رافع واللفظ له وانتبهوا لهذا الاسناد او حدثني محمد بن رافع واللفظ له قال حدثنا عبدالرزاق قال اخبرنا ابن جريج قال اخبرني ابو قزعة - [00:21:23](#)

ان ابا نظرة اخبره وحسنا اخبرهما ان ابا سعيد الخدري اخبره وهذا الاسناد من اعقد الاسانيد واشدها اشكالا حتى انه اخطأ فيه كثير من الشراح واشكل على بعض الحفاظ ننظر في الاسناد - [00:21:57](#)

سويا قال حاء وحدثني محمد بن رافع واللفظ له قال حدثنا عبد الرزاق وهو ابن همام صنعاني قال اخبرنا ابن جريج عبد الملك بن عبدالعزيز قال اخبرني ابو قزعة سويد ابن حجير الباهلي - [00:22:34](#)

ان ابا نظرة اخبره وحسنا اخبرهما ان ابا سعيد الخدري اخبره انه افتح عبد القيس واه واضح الاسناد ليه اخبرنا ابن جريج قال اخبرني ابو قزعة مم ان ابا نظرة اخبره - [00:23:00](#)

وحسنا اخبرهما ان ابا سعيد الخدري اخبره ان ابا نظرتة ابي ان ابا نظرتة ابي ان ابا نظرة اخبره واعوى وحسنا يعني واخبر حسنا

منصوبة منصوبة لازم تقدر ناصب لابد من تقدير ناصر - [00:23:48](#)

ابن جريج هو الراوي المتأخر يروي عن ابي قزعة وابو قزعة يروي عن ابي نظرة وحسن وهو ابن مسلم ابن يناق الذي اوقع الكثير في الخطأ في هذا الاسناد ظنهم ان الحسن هو البصري - [00:24:36](#)

نعم لا يمكن تفسيرها الا انه الحسن البصري اطلاقا حسن بن مسلم بن يناق هو زميل لابي قزعة في الرواية عن ابي نظرة فابو نظرة اخبر ابا قزعة واخبر حسنا - [00:25:06](#)

واخبر حسنا ثم قال اخبرهما للتأكيد تأكيد انه اخبر الاثنين ان ابا سعيد الخدري اخبره ان وفد عبد القيس الحديث من رواية ابي سعيد والراوي عنه ابو نظرة وابو نظرة يروي عنه - [00:25:30](#)

ابو قزعة والحسن ابن مسلم ابن يناق ويروي عنهما الان ابو قزعة وحسن بن مسلم بني أناق شريكان في روايته عن ابي نظرة لان ابا نظرة اخبر ابا قزعة واخبر حسنا عن ابي سعيد - [00:26:03](#)

ان ابا سعيد الخدري اخبره ان وفد عبد القيس لما اتوا النبي نبي الله صلى الله عليه وسلم قالوا يا نبي الله جعلنا الله جعلنا الله فداءك جعلنا الله بذاك ان جعلنا وقاية لك مما تكره - [00:26:38](#)

جعلنا الله وقاية لك مما تكره ماذا يصلح لنا من الاشربة ماذا يصلح لنا من الاشربة فقال لا تشربوا في النقيير الذي هو جذع المنقور قالوا يا نبي الله جعلنا الله فداءك - [00:27:04](#)

اوتدري ما النقيير؟ قال نعم الجذع ينقر وسطه ولا في الدبة اي لا تشرب في الدبان ولا في الحنتمة وعليكم بالموكا عليكم بالموكا تعرفون المنكر وعليكم بالموكى وش امك فردة بني البارد والحر - [00:27:31](#)

مم شو المربوط وكأنه يربط الحبل الذي يربط به لكن اسم الموكا مستعمل في هذه الايام ها طول قرية نعيم صحيح ها الموكا هم ايه انت على الجادة لهم شوف الشباب هالحين. يعرفون الموكا شي ثاني - [00:28:06](#)

يعرفون المنكر لا مهوب هو المراد. الموكى هو الوعاء من الادم سقى يشبه القرية يوكى يعني يربط اعرف فكاءها في اللقطة اعرف بكاءها يعني الحبل الذي تربط به وعليكم المنكر وعرفنا ان السبب في نهيمهم عن الاوعية الصلبة - [00:28:43](#) وتوجيههم الى الاوعية من الادم لان الوعاء الصلب يتغير ما فيه ولا يشعر به في شرب والوعاء من الادم او البلاستيك الرقيق اذا تغير انتفخ. عرف انه تغير ثم بعد ذلك نسخ - [00:29:15](#)

يعني اشربوا فيما شئتم من الاوعية سواء كانت صلبة او رقيقة غير ان لا تشربوا مسكرا قال رحمه الله حدثنا ابو بكر بن ابي شيبة وابو كريب واسحاق ابن ابراهيم جميعا عن وكيل - [00:29:41](#)

قال ابو بكر حدثنا وكيع عن زكريا ابن ابن عن زكريا ابن اسحاق قال حدثني يحيى بن عبدالله بن صيفي عن ابن معبد اسحاق لا يكاد يقول في حديثه الا اخبرنا - [00:30:02](#)

ما يقول حدثنا ولذا نبه على رفيقه وانه قال حدثنا حدثنا ابو بكر بن ابي شيبة وابو كريب واسحاق ابن ابراهيم جميعا عن وكيع قال ابو بكر حدثنا وكيع واذا جمع مجموعة من الرواة - [00:30:21](#)

وعطف بعضهم على بعض ثم افرد واحدا منهم دليل على ان اللفظ له دليل على ان اللفظ له وكثيرا ما يقول حدثنا فلان وفلان واللفظ لفلان لكن اذا عاد واحد وترك البقية ويستدل به على ان اللفظ له - [00:30:42](#)

قال ابو بكر حدثنا وكيع عن زكريا ابن اسحاق قال حدثني يحيى ابن عبد الله ابن صيفي عن ابي معبد وهذا غير لا علاقة له بقصة وفد عبد القيس لان هذا في بعث معاد الى اليمن - [00:31:05](#)

النووي ذكر من فوائد حديث وفد القيس وقصة وفدي عبد القيس قال فيه وفادة الرؤساء والاشراف الى الائمة عند الامور المهمة اللي طراً لاهل بلد مثلا حاجة او نابتهم نأبة - [00:31:30](#)

فبيعت من علية القلب بينهم من يقابل الامام الاعظم او الوالي او الحاكم فيشرحون له حاجتهم يحلوا اشكالهم وفي تقديم الاعتذار بين يدي المسألة ذكروا المسافة الطويلة بينهم وبينهم والحاجز - [00:31:52](#)

بينهما من كفار مضر وانهم لا يستطيعون ان يأتوا الى المدينة الا في شهر حرام قطاع الطريق فهذه اعتذار عن كونهم لا يجيئون
الا في هذا الوقت. ويتأخرون في المجيء - [00:32:22](#)

وفيه تقديم الاعتذار بين يدي المسألة وفي بيان مهمات الاسلام واركانه امرهم بارع ومنها الشهاداتان والصلاة والزكاة والخمس وترك
بعضها اما لكونهم لا يستطيعون والا قد فرض الصوم قطعا والحج قد فرض - [00:32:44](#)

وفيه بيان مهمات الاسلام واركان سوء الحج وقد قدمنا انه لم يكن فرض وفيه استعانة العالم في تفهيم الحاضرين وفيه استعانة
العالم بتفهم الحاضرين والفهم عنهم ببعض اصحابه كما صنع - [00:33:15](#)

ابن عباس حينما امر ابا جمرة نصر ابن عمران الطبعي ان يترجم بين يديه وقد يستدل به على انه يكتفى او يكفي في الترجمة في
الفتوى والخبر قول واحد وان الفتوى والخبر تختلف عن الشهادة - [00:33:36](#)

التي لا بد فيها من اثنين باقتصار ابن عباس على مترجم واحد وفي استحباب قول الرجل لزواره والقادمين عليه مرحبا ونحوه النبي
عليه الصلاة والسلام استعمل هذه الكلمة في مناسبات - [00:33:59](#)

وقال له قالها لافراد وقالها قالها لجماعات قالها لفاطمة وقالها لي ام هاني بنت ابي طالب قال مرحبا بابنتي وقال مرحبا بام هاني وقال
مرحبا بالقوم غير خزايا ولا ندامة - [00:34:21](#)

في وفد عبد القيس والثناء عليهم اناسا وبسطا وفيه جواز الثناء على الانسان في وجهه ان فيك لخصلتين يحبهما الله وجاء النهي عن
الثناء في الوجه وجاء الامر حصو التراب في وجوه المداحين - [00:34:42](#)

وجاء الثناء على ابي بكر مواجهة منه عليه الصلاة والسلام ثنى على عمر وثنى على عثمان وثنى على علي والثناء على بعض الجماعات
وبعض القبائل والسبب في ذلك ان الحكم يدور - [00:35:05](#)

مع المصلحة والمفسدة بعض الناس يثنى عليه في وجهه ولا يتأثر ويقول هذه من نعم الله جل وعلا ويحمد الله ويشكره على ذلك
وبعض الناس اذا مدح واثني عليه في وجهه ترفع - [00:35:25](#)

وتكبر وتغترس وازدرى الناس واحتقرهم هذا الذي لا يجوز مدحه ولا الثناء عليه وفيه ايضا من الفوائد انه لا عتب على طالب العلم
والمستفتي اذا قال للعالم اوضح لي الجواب - [00:35:43](#)

يعني اذا ما فهم ما في بأس ان يقول اعد انا ما فهمت لكن بادب بادب واسلوب مناسب وفيه انه لا بأس بقول رمضان. قال صوم
رمضان ولم يقل شهر رمضان - [00:36:02](#)

ودل على جواز ذلك وانه لا وجه لمن كرهه وفيه جواز مراجعة العالم على سبيل الاسترشاد والاعتذار قالوا ان ارضا كثيرة الجرذان
قال وان اكلتها الجمعة احتذر وجهتنا الى اسقية الادم - [00:36:22](#)

والادم تأكلها الجرذان وارضنا كثيرة الجرذان اعتذار وفيه تأكيد الكلام وتفخيمه ليعظم وقعه في النفس ليعظم وقعه في النفس وان
اكلتها الجرذان. وان اكلتها الجرذان وان اكلتها الجرذان قررنا ثلاثا - [00:36:50](#)

بالتأكيد وفيه جواز قول الانسان لمسلم جعلني الله فداءك جعلني الله فداءك ثم بعد هذا ذكر قصة باعث معاذ الى اليمن وقال حدثنا
ابو بكر بن ابي شيبه وابو قريب واسحاق بن ابراهيم - [00:37:14](#)

جميعا عن وكيع ابن الجراح قال ابو بكر حدثنا وكيع عن زكريا ابن اسحاق قال حدثني يحيى بن عبدالله بن عن ابي معبد واسمه نافذ
مولى ابن عباس عن ابن عباس عن معاذ ابن جبل - [00:37:43](#)

هذه قصة بعث معاذ الى اليمن يرويها ابن عباس عن صاحبها وهو معاذ عن ابن عباس عن معاذ فالقصة هنا من مسند معاذ وسيأتي ان
ابن عباس قال عن ابن عباس ان معاذ - [00:38:08](#)

عن معاذ بن جبل قال ابو بكر ربما قال وكيع عن ابن عباس ان معاذ هنا السند المعنعن ثم اردفه بالسند المؤنن ان معاذ فهو في
الاسناد الاول يروي القصة عن صاحبها - [00:38:33](#)

فيمتصل بالاتفاق وفي السياق الثاني يذكر القصة من تلقاء نفسه لا يرويها عن صاحبها فاما ان يكون حضرها او يكون نقلها عن

صاحبها واسقطه فيكون من مراسيل الصحابة ويكون من مراسيل الصحابة وهي مقبولة محكوم لها بالاتصال - [00:38:59](#)

باجماع اهل الحديث وان قال ابو اسحاق الاسرائيلي انها منقطعة يعني مراسيل الصحابة واما الفرق بين السند المؤن والمعنن فالجمهور على ان على ان حكمها حكم عن ان حكمها حكم عن - [00:39:38](#)

محمولة على الاتصال بالشرطين المعروفين عند اهل العلم ان يكون الراوي قد لقي من روى عنه ولا يعرف الراوي بالتدليس على خلاف مسألة اللقي والمعاصرة كما تعلمون وربما قال ابو بكر ربما قال وكيل عن ابن عباس ان معاذ فالقصة من مسند - [00:40:07](#)

ابن عباس قال بعثني رسول الله صلى الله عليه وسلم ان معاذ قال فرق بين ان يقول ابن عباس ان النبي عليه الصلاة والسلام بعث معاذ الى اليمن الى اخره لكن ان معاذ قال - [00:40:39](#)

دل على ان ابن عباس سمع القصة من صاحبه وان صدر الرواية بان النوم ان معاذ قال قد سمع منه بالقول ولا يحكي القصة من تلقاء نفسه وانما يرويها عن صاحبها بقوله له - [00:41:02](#)

او بروايته عنه في ما اذا قال عن فلان عن معاذ بل بعثني رسول الله صلى الله عليه وسلم قال انك تأتي قوما من اهل الكتاب فادعهم الى شهادة ان لا اله الا الله - [00:41:26](#)

كم باقي نريد شيء من التفصيل في الفرق بين المؤن والمعنن لان ابن الصلاح نسب الى الامام احمد ويعقوب ابن شيبه انهما يحكمان على المؤن بانه منقطع وليس كالمعنن بانهما حكما على قصة - [00:41:43](#)

يرويه محمد بن الحنفية عن عمار قانون متصل من عمار متصل لانه يرويه عن صاحبه والسياق الثاني عن محمد بن الحنفية ان عمارا مر به النبي صلى الله عليه وسلم - [00:42:15](#)

قالوا منقطع فدل على ان ان ليست مثل عن من خلال هذه القصة يعني فرق بين ان تروي قصة عن صاحبها وان تروي قصة لم تشهدا لا عن صاحبها تحكيها من تلقاء نفسك - [00:42:37](#)

لكن لو كان الراوي شهد القصة وقال ان عمارا مر به النبي عليه الصلاة والسلام وحاضر هل نقول ان السبب التعبير بان لا فرق بين ان يروي الشخص قصة عن صاحبها - [00:42:59](#)

فهي متصلة ولو لم يشهدا او يروي قصة شهدا ويصورها من تلقاء نفسه فهي متصلة كذلك. سواء قال عن او ان لكن اذا قال انه حكى قصة لم يشهدا هذه منقطعة - [00:43:19](#)

انك تأتي قوما من اهل الكتاب وصف لهم وصف له القوم كان بعث معاذ في اخر حياة النبي صلى الله عليه وسلم مات النبي عليه الصلاة والسلام ومعاذ في اليمن - [00:43:39](#)

ما ادركه وذكر في بعض الروايات مما لا يثبت ان معاذ جاء من اليمن والنبي عليه الصلاة والسلام موجود فسجد له وقال ان اليهود والنصارى تحت تسجد لاحبارها فنهاه النبي عليه الصلاة والسلام وقال انما السجود لله جل وعلا - [00:44:03](#)

القصة لكن المرجح انه ان النبي عليه الصلاة والسلام مات قبل ان يقدم معاذ من اليمن انك تأتي قوم من اهل الكتاب وصفهم له لماذا اللي يهتم ويستعد فرق بين ان تحتاج وتجادل من عنده شيء من العلم وبين ان تحتاج وتجادل من لا علم له - [00:44:30](#)

او البتة اللي ما عنده علم قلبه خالي فاذا القيت عليه الكلام يتمكن بسرعة بخلاف من عنده شيء ينازعك به فادعهم الى شهادة ان لا اله الا الله بعضنا فليكن اول ما تدعوهم اليه شهادة ان لا اله الا او اهم شيء التوحيد - [00:44:54](#)

لانه لا يصح اي عمل قبل التوحيد وقبل الايمان مع الشرك يحبط العمل لان اشركت ليحبطن عملك والايمان شرط لقبول اي عمل من الاعمال الى شهادة ان لا اله الا الله واني رسول الله. فانهم اطاعوه لذلك فاعلمهم ان الله افترض عليهم خمس - [00:45:22](#)

صلواته يعني ما تقبل الصلاة حتى يؤمن لان الايمان شرط بقبول الاعمال واستدل به من يقول ان الكفار غير مخاطبين بفروع الشريعة حتى يؤمنوا فاذا امنوا خوطبوا بالفروع النبي عليه الصلاة والسلام يقول فانهم اطاعوا لذلك فاعلمه - [00:45:51](#)

ما اطاعوا لذلك فلا تعلمه هل المفهوم من قوله فانهم اطاعوا لذلك فاعلمهم ان انهم ان لم يطيعوا فلا تعلمهم لانه لا يطلب منهم اصلا او لانه لا يصح لو فعلوه - [00:46:18](#)

لا يصح واما كونهم يخاطبون به فالادلة المتكاثرة تدل على ان الكفار مخاطبون بفروع الشريعة وانهم زادوا في عذابهم من جراء تركها ما سلككم في سقر قالوا لم نكن من المصلين ولم نك نطعم المسكين - [00:46:39](#)

فذكروا فروعاً فانهم اطاعوا لذلك فاعلمهم ان الله افترض عليهم خمس صلوات في كل يوم وليلة فانهم اطاعوا لذلك فاعلمهم ان الله افترض عليهم صدقة تؤخذ من اغنيائهم فترد في فقرائهم - [00:47:00](#)

يعني هل الصلاة شرط في قبول الزكاة نعم الانسان ما يؤمر بالزكاة يعني الان توجد شخص واقف عند باب المسجد والصلاة تقام بما تأمره بالصلاة هل يلزم من ذلك ان تقول امره بالوضوء قبل - [00:47:20](#)

فاذا توضحاً امرته بالصلاة بالوضوء شرط لكنه تأمره بما ظهر من حاله اذا اجاب للشهادتين تأمره بالصلاة وفي بلاد المسلمين هل تقول انا ما امر هذا بالصلاة حتى يطيع امره بالشهادتين - [00:47:52](#)

ثم بعد ذلك امره بالصلاة المطالبة بالجميع والمؤاخذه على الجميع يعني هل نقول الذي لا يتوضأ لا يطالب بالصلاة حتى يتوضأ نطالبه بالصلاة ونطالبه بالزكاة اذا كان له مال وحال عليه الحول. ونطالبه بالصوم - [00:48:16](#)

فاعلموا ان الله افترض عليهم خمس صلوات في كل يوم وليلة وبه يستدل على عدم وجوب ما عدا ما عدا الصلوات الخمس كالوتر وصلاة العيد وغيرها من الصلوات التي اوجبها بعض اهل العلم - [00:48:45](#)

وليس المجال مجال بحث احكام هذه المسائل لكن هذا مما استدل به من يقول انه لا واجب الا الصلاة الصلوات الخمس في كل يوم وليلة فانهم اطاعوا لذلك فاعلمهم ان الله افترض عليهم صدقة - [00:49:04](#)

ترون اوجب مؤكد صدقة والمراد بها الزكاة صدقة تؤخذ من اغنيائهم فترد في فقرائهم وفي هذا دليل على انه يجوز صرف الزكاة في مصرف واحد من المصارف الثمانية وهنا ما نص على الثمانية من قال فقرائهم والمساكين وكذا وكذا - [00:49:23](#)

على صنف واحد يجوز ان تصرف في صنف واحد وفي قوله فترد في فقرائهم استدل بهم ان يقول انه لا يجوز نقل الزكاة عن البلد وانما تصرف في فقراء البلد - [00:49:53](#)

وهذا معروف عند الحنابلة والشافعية لكن هل المراد بفقرائهم فقراء البلد نفسه او في فقراء المسلمين عموماً وبه يستدل من يقول بجواز نقل الزكاة عن البلد فانهم اطاعوا لذلك فايك تحذير - [00:50:11](#)

وكرائم اموالهم كرائم منصوبة على التحذير والتخويف كرائم الاموال هي النفائس جمع كريمة التي تجمع الكمال الممكن في جنسها من غزارة لبن وجمال صورة ووفرة صوف كثرة لحم او ما اشبه ذلك - [00:50:33](#)

التي هي اعلى عند قومها وانفس فايك وكرائم اموالهم فلا يجوز للساعي ان يأخذ ما يضر بالمتصدق كما انه لا يجوز له ان يأخذ ما لا ينفع الفقير فمصلحة الفقير معتبرة - [00:51:01](#)

ومضرة الغني مدفوعة واتفق دعوة المظلوم لان هذا ظلم اذا اخذت كرائم الاموال ظلم للاغنياء واتفق دعوة المظلوم فانه ليس بينها وبين الله حجاب يعني انها مستجابة انها مستجابة قال حدثنا ابن ابي عمر قال حدثنا بشر بن السري قال حدثنا - [00:51:24](#)

زكريا ابن اسحاق حاوي حدثنا عبد بن حميد قال حدثنا ابو عاصم وهو النبيل والله حاكم مخلط عن زكريا ابن اسحاق عن يحيى ابن عبدالله ابن صيفي عن ابي معبد اسمه نافذ على ما تقدم عن ابن عباس ان - [00:51:52](#)

النبي صلى الله عليه وسلم بعث معاذاً الى اليمن فقال انك ستأتي قوما اهل كتاب الى اخره بمثل حديث وكيل السابق قال حدثنا امية ابن بسطام العيشي وبسطام بكسر الباء - [00:52:11](#)

ووسم اعجمي لا ينصرف العيشي قال حدثنا يزيد بن زريع قال حدثنا روح وهو ابن القاسم عن اسماعيل ابن امية عن يحيى ابن عبد الله ابن صيفي عن ابي معبد - [00:52:34](#)

قد تقدم عن ابن عباس ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كمل بعد الاذان. شوي بس يمكن بعد الاذان باتوبكم نظيفة بالله رب قال رحمه الله حدثنا ابن ابي عمر ومحمد ابن يحيى ابن ابي عمر العدني - [00:52:51](#)

سكن مكة وذكروا بترجمته انه حج سبعين حجة ماشياً اصله من عدن وسكن مكة حجة سبعين حجة ماشياً يعني من عدن بعيدة واما

حجه من مكة ماشيا سهل قال حدثنا ابن ابي عمر قال حدثنا بشر ابن السري قال حدثنا - [00:53:21](#)

زكريا بن اسحاق ها هو حددنا عبد بن حميد الامام ويقال انه قد يسمى عبد الحميد صاحب المسند المشهور قال حدثنا ابو عاصم

النبييل ضحاك ابن مسند عن زكريا ابن اسحاق - [00:53:56](#)

عن يحيى بن عبدالله بن صغيفي عن ابي معبد عن ابن عباس ان النبي صلى الله عليه وسلم بعث معاذا الى اليمن ان النبي صلى الله

عليه وسلم بعث معاذا - [00:54:19](#)

الى اليمن فقال انك ستأتي ان تختلف الصيغة ما فيها قال منسوبة الى معاذ ولا فيها عن معاذ فهي بن مسند ابن عباس انك ستأتي

قوما يعني اهل كتاب بمثل حديث وكيع - [00:54:37](#)

ثم قال حدثنا امية ابن بسطام العيشي وبسطام اسم اعجمي غير مصروف و هكذا نص عليه صاحب الصحيح وغيره ووجد في

المعرب للجواليق انه مصروف ولكن الاول اصح قال حدثنا يزيد ابن زرار قال حدثنا روح وهو ابن القاسم - [00:54:56](#)

ماذا يقول وهو لانه في الاصل لا يوجد في الرواية نسبته فاذا اضيفت من قبل المؤلف قال وهو وربما قال يعني وربما قال يعني

والبخاري له طريقة في هذا ومسلم له طريقة - [00:55:31](#)

كثيرا ما يقول البخاري هو فلان ومسلم كثيرا ما يقول يعني ابن فلان وهما سواء هذا الغالب لكن قد يقول البخاري يعني وقد يقول

مسلم وهو كما هنا عن اسماعيل ابن امية عن يحيى ابن عبدالله - [00:55:53](#)

ابن صيفي عن ابي معبد عن ابن عباس ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال او ان الرسول صلى الله عليه وسلم لما بعث معاذا الى

الى اليمن قال انك تقدم على قوم اهل كتاب فليكن اول ما تدعوهم اليه عبادة الله - [00:56:15](#)

عبادة الله المراد بعبادة الله الخضوع والتذلل له بالتوحيد اولا وما خلقت الجن والانس الا ليعبدون يوحدون يفسر ذلك قوله الى

شهادة ان لا اله الا الله فليكن اول ما تدعوهم اليه عبادة الله عز وجل - [00:56:35](#)

فان فاذا عرفوا الله فاخبرهم ان الله فرض عليهم خمس صلوات روايات اخرى السابقة تبين ان المراد بعبادة الله شهادة ان لا اله الا

الله وان محمدا رسول الله فاخبرهم - [00:57:04](#)

عرفوا يعني اعترفوا وشهدوا وانقادوا واذعنوا فاخبرهم ان الله فرض عليهم خمس صلوات في يومهم وليلائهم وهي الصلوات

المعروفة صلاة الصبح الظهر والعصر والمغرب والعشاء هذه الصلوات الخمس في اليوم والليلة - [00:57:24](#)

فاذا فعلوا فاخبرهم ان الله قد فرض عليهم زكاة تؤخذ من اغنيائهم فتد على فقرائهم فاذا اطاعوا بها وخذ منهم وتوق كرائب

اموالهم انقادوا الى الشهادتين ادعوهم الى الصلاة اذا انقادوا اليها - [00:57:46](#)

وادعوهم الى الزكاة علمهم ان الله قد افترض عليهم صدقة كما تقدم تؤخذ من اغنياء فتد الى فقرائهم وتوق كرائب اموالهم على ما

تقدم من فائس الاموال لا يجوز اخذها من قبل المصلين الا اذا بذلها الغني - [00:58:13](#)

من تلقاء نفسه لن تنالوا البر حتى توبكم ما تحبون ولكل له من خطاب الشرع ما يخصه الساعي الذي يجبي الزكاة بامر الامام ما هو

من تلقاء نفسه انما بتعيين الامام - [00:58:35](#)

نشوف بعض الشباب من تلقاء نفسه يقف في ابواب المساجد ويجمع الزكوات ويأخذ منها نصيب العامل وقد يتصرف بعض من يقوم

على شؤون بعض الفقراء والمساكين بتوكيل بعض الشباب لجمع الزكوات ثم بعد ذلك - [00:59:00](#)

يعطيهم نصيب العامل عليها هذا لا يكون الا امر الامام هو الذي يبعث الساعة سعاد الجباية الزكاة ولا كان اه دخل طيب ما عليه ما فيه

اشكال يجمع زكوات عند باب المسجد ويأخذ نصيبه - [00:59:26](#)

يأخذ منه عشرة بالمئة او اكثر او اقل ويمشي هذا ما يصير الا اذا عين من قبل الامام وفرغ لذلك وكلف السفر من اجلها له نصيب

العامل عليها فاذا اطاعوا بها فكن منهم وتوق كرائب اموالهم - [00:59:52](#)

واتمموا كما تقدموا واتق دعوة المظلوم فانه ليس بينها وبين الله حجاب والله اعلم وصلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى اله

وصحبه اجمعين يقول هل يمكن الاستدلال بقول النبي صلى الله عليه وسلم - [01:00:17](#)

عن جبل احد يحبنا ونحبه بان للجمادات شعور واحساس الاصل لا لكن قد يجعل الله فيها شيئا من ذلك وهذا من معجزاته عليه الصلاة والسلام اسكت احد فانما عليك نبي - [01:00:40](#)

وصديق وشهيدان معجزاته عليه الصلاة والسلام والله القدرة الالهية صالحة لان تجعل مثل هذه الجمادات تحس ان تجعل منها ما ينطق ويتكلم قالتا اتينا طائعين يقول امرأة كبيرة السن وتعاني من مرض السكر - [01:01:03](#)

مات زوجها فهلا ان تنتقل بين منازل اولادها اثناء فترة العدة لعدم قدرتها على القيام بشؤونها او بشؤون نفسها او بشؤونها بنفسها الاصل ان المعتدة عن وفاة المحدة انت اعتدت في البيت الذي بلغت بلغها فيه وفاة زوجها - [01:01:29](#)

ولا تخرج الا لحاجة ماسة في النهار وتعود في الليل وهذه المرأة المريضة ان تيسر ان تختم وهي في بيتها فهذا هو الاصل والا فلا مانع من خروجها الى بيت احد اولادها على ان تقتصر من ذلك على قدر الحاجة - [01:01:55](#)

اذا امكنها ان تمكث في بيت واحد وتلزم من بيوت اولادها تعين عليها يقول هل صوت المرأة عورة مسألة خلافية بين اهل العلم لكن مما يستدل به على انه عورة - [01:02:18](#)

وانه مسار فتنة للرجال العدول عن التسبيح في الصلاة الى التصفيق مع ان التصفيق في الاصل ممنوع والتسبيح ذكر فالعدول عن التسبيح الى التصفيق يدل على ان هذا الامر في الاصل ممنوع - [01:02:38](#)

واذا ترتب عليه فتنة وبعض النساء خلقة صوتها يفتن اما المرأة العادية التي صوتها عادي ولا تخضع بالقول وتتكلم لحاجة فالاكثر على انه لا يضر ان شاء الله تعالى يقول ما اللفظ الصحيح لكل من الاسماء؟ رهويه؟ نفطويه - [01:03:04](#)

سيبويه زنجويه ونحوهما ونحوها كلها مختومة بويه مبنية على الكسر هذا قول اهل العربية وهم اهل الشأن وان كان اهل الحديث يقولون راهوي او سيبويا يتبعون كلمة ويهي ويرون في ذلك خبرا - [01:03:33](#)

يقول النويه من اسماء الشيطان وهذا ليس بصحيح والمرجع في ذلك الى اهل العربية الله اكبر - [01:03:55](#)